الرد على الأثبجي في دفاعه عن المشركين

جمع وإعداد:
أبو الزبير الأنباري

مؤسسة الحنفاء لنشر التوحيد

الرد على الأثبجي

في

دفاعه عن المشركين

جمع وإعداد

أبو الزبير الأنباري

مؤسسة الحنفاء لنشر التوحيد

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله

أما بعد:

إن قضية تكفير المشركين من القضايا التي كثر فيها الكلام، وطال حولها الجدل، واتسع فيها الخلاف، وذلك لأن الخلاف قد وقع قبلها في تحديد أصل الإسلام الذي لا يصح إلا به، وهو الفارق بين المسلم والكافر، فالكثير من الناس لم يتبين له حقيقة الإسلام وما يقابلها من حقيقة الكفر، فالكفر هو عدم الإسلام، فما لا يصح الإسلام إلا به وهو أصل الإسلام انتفاؤه انتفاء الإسلام، وليس إلا الإسلام أو الكفر، فالكثير ممن يسلّم نظريا بأن ترك الشرك والبراءة منه أصل الإسلام لا يسلّم بأن انتفاءه انتفاء للإسلام وهو حقيقة الكفر، وإن سلَّم بكونه كفرا نازع في تكفير صاحبه، ومن سلّم بتكفير من لم يترك الشرك ويبرأ منه نازع في كون تكفيره من أصل الدين كترك الشرك تماما، فصار حال هذه الأمة بين فاعل للشرك يحسبه دينا، وتارك للشرك غير مكفر لأهله، وتارك له مكفر لأهله لكنه يعتبر تكفيره لهم من المسائل الفرعية التي لا يكفر مخالفها، فالناس لم يتفقوا بعد على دين واحد صحيح، وقل من تجده متبعا لملة إبراهيم يبرأ من المشركين وشركهم ويعاديهم ويبغضهم ويكفر من خالفه في ذلك لأنه أصل دينه الذي يوالي ويعادي عليه.

وقد جمع الله البراءة من الشرك مع البراءة من المشركين، بل قدّم هذه على تلك في آيات عدة، وأوجب تكفير الفعل (الإعتقاد أنه كفر) والفاعل (الإعتقاد أنه كافر) معا، وكل دليل على أن

اجتناب الشرك من أصل الدين هو الدليل على أن تكفير المشرك من أصل الدين، فالشرك دين ينفي الإسلام حقيقة وحكما.

وأصل الإسلام هو مجموع أمرين أولهما: ترك الشرك والبراءة منه ومن أهله

وثانيهما: إفراد الله بالعبادة، وعلى هذا يكون الولاء والبراء، فمن والى وعادى على غيره فما هو بمسلم، ومن جهل هذا فقد جهل الإسلام.

فإذا كان اجتناب الشرك من أصل الدين لم يكن مسلما من لم يجتنبه، هذا من أوضح ما تسلم به العقول، ولكن الغريب ممن تراه يسلم بأن الرسل كلهم أوجبوا اجتناب الشرك للدخول في الإسلام ثم يجادل في كونه أصلا للإسلام، أو يجادل في نفي الإسلام عمن لم يجتنبه، أو يجادل في أن تكفير فاعل الشرك أصل دين المرسلين جميعا.

فالإيمان بأن المشرك على دين الله يبطل القول بأن الشرك دين آخر واجتنابه أصل الإسلام، والذين لا يكفرون فاعل الشرك لا يعتقدون أن اجتنابه أصل دين الإسلام، ومن جهل أن الشرك لا يجتمع مع الإسلام فهذا ليس بمسلم أصلا، بل هو يجهل الإسلام ولم يحقق أصل الدين، ولا حاجة للكلام عن تكفيره للمشرك أم لا، فالقول بإسلام المشركين الذي يعتقده الأغلبية من الناس اليوم علماء وعوام، قد جاءهم من الجهل بالإسلام نفسه وعدم تحقيقه أصلا، وإلا لعلموا أن من لم يحقق أصل الدين لم يكن مسلما، جاهلا أو عالما، ومن لم يفرق لجهله بين الإسلام والكفر أو بين المسلم والكافر ليس بمسلم، فلو عرف الإسلام لعرف أن من حقق هذا هو المسلم وأنه كان قبل تحقيقه غير مسلم، فالجهل بحقيقة المسلم والكافر هنا ينبع من الجهل بحقيقة الإسلام والكفر.

ومن المخالفين في هذه المسألة "تكفير المشركين" عموم التيار السلفي الجهادي الذين هم على عقيدة أبي محمد المقدسي وأبي قتادة الفلسطيني ومن حذا حذوهم من أمثال تركي بنعلي

والأثبجي، حيث إنهم لا يؤمنون بأن تكفير المشركين من أصل الدين الذي لا يصح الإسلام بدونه، ويدافعون عن دعاة السلفية العذرية الذين لا يكفرون المشركين عبَّاد الطواغيت، ويؤاخونهم في الدين بحجة أن الخلاف في تكفير من جعل نفسه شريكا لله في ربوبيته وألوهيته وتكفير من يعبدونه خلافا فرعيا لايكفر صاحبه إلا بعد قيام الحجة على زعمهم، وهم لا يكفرونه ولو قامت عليه الحجة، وفي هذه الرسالة سنرد بعون الله على ما افتراه الأثبجي في مقالتيه "الرد على المخالفين "و "إمعان النظر" وفي مواضع أخرى كتبه على الانترنت.

يقول الأثبجي:[كون محمد ﷺ يدعوا لترك الشرك هذا معلوم من الدين بالضرورة ويعلمه الخاصة والعامة أما صور الشرك فمنها ما يخفى].

[ومن ادعى أن جميع صور الشرك معلومة للخاصة والعامة فهو كاذب كاذب، لأن الأمر اختلط على كثير من الخاصة فضلا عن العامة!.]

أقول: يعني هذا أنه كلما انتشر الجهل أكثر كلما ضاق حد أصل الدين الذي ينتفي الإسلام بانتفائه، ففي كل مرة يحذفون جزءا منه حسب البيئة، فالواقع هو المحدد لأصل الدين، ولا وجود لضوابط علمية تحدد أصل الدين الذي يجب تحقيقه بغض النظر عن الزمان والمكان.

يرى أن العامة يعلمون أن محمدا ﷺ يدعو لترك الشرك إجمالا دون تفاصيله وصوره، وهذا يعني أن:

. تحريم الشرك إجمالا من أصل الدين، وهنا يلزمه الدليل على أن الإجمال من أصل الدين، فإن وجده فليبين لنا كيف أخرج التفصيل أو الصورمن أصل الدين.

. أو أن الإجمال والتفصيل كلاهما ليس من أصل الدين.

معنى هذا المعتقد هو أن نية الإلتزام الإجمالي بالإسلام يكفي وإن جهل معناه، فيكفي أن يعتقد أنه مسلم وإن كان يعبد الأصنام جهلا، لأنها صورة خفية بالنسبة إليه.

إن المسلمين عامتهم وخاصتهم يعلمون معنى التوحيد قبل تحقيقه ولا يقعون في الشرك لعلمهم به، ولكن الجهل بأن هذه الصورة من الشرك محرمة يقع بين من يتسمّون بالمسلمين

وهم عاكفون على أصناف من الأوثان ويحملون أشكالا من العقائد المكفّرة كغيرهم من الأمم.

يقول الأثبجي: [لا يكفر من عذر المشرك المنتسب للإسلام إلا بعد البيان. كما قرر ذلك الشيخ سليمان بن عبد الله فيمن لم يكفر المشركين؛ إذ قال: ((فإن كان شاكًّا في كفرهم، أو جاهلًا بكفرهم: بُيِّنَتْ له الأدلة مِن كتاب الله وسنّة رسوله صلى الله عليه وسلم على كفرهم؛ فإن شك بعد ذلك أو تردد: فإنه كافر بإجماع العلماء على أن مَن شك في كفر الكافر فهو كافر. اهـ

يبين له لأنه قد يكون التبس عليه نص متشابه فظنه محكم فعذر به المشرك. فخلافنا مع العاذر للمشرك بسبب نصوص متشابهت ظنها محكمة، فوقع في تأويل مستساغ له قرائن شرعية.مثل قوله تعالى :{ قَالُوا يَا مُوسَى اجْعَل لَنَا إِلَهًا كَمَا لَهُمْ آلِهَةٌ قَالَ إِنَّكُمْ قَوْمٌ تَجْهَلُونَ}؟وحديث ذات أنواط وغيره].

أقول:ليس له خلاف مع ما يسمى بالعاذر لأنه هو نفسه العاذر، لذلك فالحديث عن حكم العاذر والتسلسل هو هروب إلى الأمام وخط دفاع متقدم بسبب الخجل من الدفاع عن فاعلي الشرك مباشرة.

يظهر هذا في استدلاله بحديث ذات أنواط، الذي لم يعودوا يذكرون محل الإستدلال به حتى لا يفتضحوا وإنما يذكرونه كأنه مسلّمة من المسلّمات، ولاعتقاده بإسلام المشرك جاء قوله: [يا أهل الجهاد قد حققتم الكفر بالطاغوت حفتر وعابديه ، أما أن لكم أن تصرحوا بالكفر بطاغوت الشرعية وعابديه ، فهذه هي مرحلته فإياكم وتكرار الخطإ][1]

[1]– فهو هنا يقصد ثوار ليبيا من المنطقة الغربية المنضوين تحت عملية فجر ليبيا والتي تعترف بما يسمى شرعية المؤتمر الوطني ولا تعترف بعملية الكرامة التي يقودها حفتر، فهم يرون بأن حفتر يريد الإنقلاب على الثورة فلهذا هم يحاربونه، وليست المسألة مسئلة بغض حفتر لكفره، وعداوته وتكفيره وأتباعه، بل المسألة مسألة قتال على السلطة بدليل أنهم حين تغلّبوا وسيطروا على طرابلس

انظر كيف ينقض قوله: [أصل الدين بينه الله بيانا كافيا شافيا وهو (عبادة الله وحده لا شريك له والبراءة من كل معبود سواه)]، لكن شتان بين التنظير والواقع.

وهذا ليس عذرا بالجهل فقط بل عذر بالجهاد، فحكاية الجهل مجرد ستار، ولا يلتزمون بها رغم بطلانها، فإذا أقام عليهم الحجة ولم يقبلوا منه دعوته ولا من غيره سيعتبرهم أهل إسلام وجهاد وإن كفروا بطاغوت دون آخر.

ويعتبرهم محققين لأصل الدين كافرين بالطاغوت وعابديه وإن كانوا يعتقدون بإسلامهم، فهم يكفرون بمسلمين! طاغوت مسلم وعابد طاغوت مسلم!

وها أنت تعذرهم، فكيف تقول أن العاذر يكفر بعد البيان؟ ألـم يأتك البيان؟

يقول: [ينبغي عليك أخ التوحيد التريث وعدم العجلة في إلقاء أحكام الكفر على أهل الإسلام إلا بيقين وبرهان وليس بالظن والتخريص وأن لا تكون عقيدتك ردة فعل على المرجئة والجهمية فتقع في الغلو].

أقول: خلافنا أساسا في كون عامة الناس الذين يتسمون بالمسلمين أهل إسلام أو أهل كفر، هذا الذي يلزم كل منا تقديم الدليل عليه، وعندما نتفق على أنكم أهل إسلام عندها نتريّث ولا نتعجل بل نمتنع مطلقا عن تكفيركم إلا ببرهان كالشمس.

أما أن تجعل معتقدك وسطا بين المرجئة وأهل الغلو من أمثالنا كما تتوهم فهذه أحلام تراود الجميع، والفيصل في النهاية هو الدليل لا الإدعاء.

معتقدكم نبع من عقائد الجهمية والمرجئة ثم تطور وفسد أكثر مما كانوا عليه، ولا ينفعكم شتمهم وأنت تعتقدون بأسوأ منه، ولو عاد الجهمية والمرجئة لاعتقدوا بكفركم مثلهم مثل أهل السنة، فلم يكن منهم من يعتقد بإسلام جاهل التوحيد، لأنهم كانوا يرون أن الإيمان هو

الغرب التزموا بقرارات الأمم المتحدة وطلبوا من المؤتمر الوطني المنتهية ولايته كما يقولون بالعودة وبانعقاد جلساته وتكوين حكومة؛ وهذا القتال على السلطة في ظل حكم الجاهلية يسميه الأثبجي جهاد بل وكفر بالطاغوت، فسبحان الله كيف أصبح القتال أصل.

العلم والتصديق لا يتحقق إسلام دونه، وأنتم تثبتون الإسلام مع الجهل، ومادام هناك جهل فلا تصديق ولا عمل، وأنتم تعتقدون أن فعل الشرك غير مخرج من الإسلام لمانع الجهل وهم يعتبرون هذا المانع عندكم هو الكفر بذاته، ويعتقدون أن فاعل الشرك كافر بسبب الجهل بالله كما يقولون.

يقول: [وموانع التكفير بها تفصيلات خفية، لا يكفر مَن خلط فيها إلا بعد البيان، فهل مَن قال بكفر السكران إن فعل الشرك: يكفّر مَن لم يقل بكفره لاعتقاده أن السكر مانع!].

أقول: لو كان الإستدلال بعدم تكفير العلماء لبعضهم صحيحا لكان الواجب على المخالف الإتيان بأمثلة عن عدم تكفير بعضهم للكفار الحقيقيين وعدم تكفير الآخرين لهذا البعض، لا الإتيان بأخطاء للعلماء في تكفيرهم لمن لم يَكفر أصلا وعدم تكفيرهم لمن لم يكفّره.

الخوارج مثلا كفّروا بالذنب، وهذا باطل، فإن كفّروا من لم يكفّر العاصي فقد زادوا باطلا إلى باطلهم، والمخالف يفرض عليهم أن يكفّروا من لم يكفّر العاصي وإلا فلا تكفير لمن لم يكفر الكافر الحقيقي

وأما اعتقادهم بأنه حق فإن الله لم يفرض عليهم البناء على الخطأ، وإنما فرض علينا البناء على الحق ، فقد فرض علينا تكفير من لم يكفّر الكافر لا من لم يكفّر المسلم، بل حرّم علينا تكفير المسلم، وبالتالي حرّم علينا تكفير من لم يكفّر المسلم، فإن أوغلوا وكفّروا من اعتقد بإسلام العاصي، فقد ازدادوا ضلالا، فالحقائق لا تبنى على العقائد، وإنما العقائد هي التي تبنى على الحقائق.

مثال: القاضي إن قال خطأ أن فلانا سرق لا نلزمه بإقامة الحد عليه وإلا فقد عطّل حدود الله، فالخطأ يبطل ولايبنى عليه، لكن المخالف يقول : إن القاضي يعتقد أنه محق، وما دام لم يقم الحد عليه فحد السارق ليس واجبا.

من جهل عذر الإكراه لا بد أنه يكفّر من قال الكفر مكرها، كما ورد أن بعض الصحابة قالوا: إن عمارا كفر، وهذا لما أكرهه المشركون، فإن لم يكفّر من لم يكفّره لا نتخذه دليلا على عدم تكفير من لم يكفّر الكافر الحقيقي، والله لا يؤاخذه على ترك مابناه على خطئه الأول.

لقد اختلفوا في كون السكر عذرا للمسلم أصلا إن قال الكفر ولم يختلفوا فيمن لم يثبت إسلامه أصلا، كما اختلفنا نحن في جاهل الإسلام، وليس الإختلاف في كون السكر عذرا لمن سب الدين اختلافا في تكفير ساب الدين وهو في الحالة الطبيعية كما اختلفنا نحن.

هناك موانع للتكفير متداولة بين الناس، لكنهم عند التنظير قد يخجلون من ذكرها، فهناك الذين يشترطون معرفة كفر الناس جميعا ليحكموا عليهم بالكفر بالعموم، وهناك من يمتنع عن تكفير أهل الصلاح والزهد والعلم، وهناك من يمتنع عن تكفير من يحرص على اتباع دين الرسول ﷺ ويحب الدين، وهناك من يمتنع عن تكفير من فعل الكفر استحبابا للحياة الدنيا، وهناك من يمتنع عن تكفير من يفعل الكفر دون استحلال واعتقاد، وهناك من يمتنع عن تكفير الكافر خشية التنفير، وهناك من يمتنع عن تكفير الكافر خشية الفتنة، وهناك من يمتنع عن تكفير أمة بكاملها وإن أقر بأن فعلها كفر وفاعله كافر، وهناك من يمتنع عن تكفير من فعل الكفر بسبب سوء التربية، وهناك من يتخذ الجهل أو حداثة العهد بالكفر مانعا فلا يكفّر المسلم الجديد إن كفر رغم أنه لا يكفّر الجاهل مطلقا، ولا أحد يعلم المدة الزمنية المحددة للحداثة من القِدم، وهناك من يمتنع عن تكفير من فعل الكفر مجاملة للكفار.

وموانع التكفير عديدة لا تحصى ولا تستطيع تحديد حد يقف عنده من يخترعون كل يوم مانعا حسب الظروف والأهواء، وكلنا يعرف نهاية المطاف، ولكن الكثيرين يرضون بما آل إليه مفهوم الإسلام عند الناس.

مشكلتهم هي في الإنطلاق من الموانع قبل تحقيق الأصل، فجاؤوا إلى أمة لا تفرق بين الإسلام والكفر منذ قرون فراحوا يعلمونها موانع التكفير وشروطه والتخويف منه، فأصبح الإستثناء أصلا والأصل استثناء، فتميع التوحيد، وهرب الناس من طلبه حتى لا يكونوا من

كلاب النار، بينما النبي ﷺ دعا الناس إلى التوحيد، وهذا التوحيد لوازمه معقولة ومنطقية وفطرية عند كل البشر حتى في زمن التمييع هذا لو بدأ العلماء بالتوحيد، لأن المطلوب استصحاب الأصل.

فأنا العامي إن عرفت التوحيد علمت على البديهة أنني كنت كافرا يوم كنت جاهلا، كما عرف ذلك الأحناف الموحدون قبل الإسلام، فقالوا: تعلمون أن قومكم ليسوا على شيء وأنهم قد أخطأوا دين أبيهم إبراهيم، ولم يعذروهم بغلبة الجهل بآثار الرسالة والوقوع في بعض مظاهر الشرك وانتسابهم إلى دين إبراهيم وحسن نيتهم وتصوراتهم القاصرة وبُعدهم عن مظان العلم.

إن موانع التكفير ليست علما قائما بذاته يفقهه الجهابذة المتخصصون فقط، فهي أمور معقولة، فلو أن أعرابيا داس على المصحف دون قصد لما وجد إشكالا، ولو أن صينيا دخل في الإسلام وتكلم بكلمة عربية معناها كفر وهو لا يدري لما وجد إشكالا لعلمه بانتفاء القصد.

النبي ﷺ دعاهم إلى التوحيد فعرفوا ما يناقضه، ولم تكن دعوة النبي ﷺ ناقصة، فقد علم أنهم أحاطوا بشروط الإسلام ومبطلاته وموجباته وإدراكهم لما دعاهم إليه، فهي واضحة عند العوام غائبة عن عقول المتفلسفة الذين لم يحترموا حتى قواعد الفلسفة ومنطقها.

ولم يدعهم النبي ﷺ إلى اجتناب التكفير والإهتمام بطلب العلم وترك التكفير للقاضي، حتى لا يقعوا في المحذور، كما يفعل دعاة اليوم، ثم يجعلون التوحيد بابا من أبواب العلم التي يتفقه فيها طلبة العلم المتخصصين الذين تم تزهيدهم فيه مسبقا، ولذلك تؤلمهم رؤوسهم كلما خاضوا فيه، لاصطدامهم بكثير من التناقضات العقلية والشرعية.

قالوا: بعض العلماء يرون سب الله مع الجهل بالمعنى كفرا، وقال البعض بكفر السكران ولم يكفروا من لم يكفرهما، واختلفوا في السكران الطافح الذي يسب الله تعالى فالجمهور يعذره والبعض لا يعذره.

أقول: هذا خطأ بيّن لانتفاء القصد، فلا يحق لهم تكفيرهما فضلا عن تكفير من لم يكفّرهما، والخطأ يبطل ولا يبنى عليه.

قالوا أن العلماء اختلفوا في حدود الإكراه المبيح للكفر، منهم من جعله على القول ومنهم من أدرج الفعل لعموم الآية، ومنهم من وسعه حتى شمل السجن والضرب والقيد، وأحمد قال: الوعيد ليس إكراها إلا إذا وقع المحذور، ولم يكفّر من يرى أنه غير مكره مخالفه.

أقول: حدود الإكراه نسبية من شخص إلى آخر، فمنهم من تقتله الضربة التي لا تؤلم الآخر إلا قليلا، وربنا لم يحدده ولا يمكن تحديده، فمن كانت له شبهة إكراه لم نكفّره فضلا عن تكفير من لم يكفّره، وهذا يندرج ضمن تغليب ما يدل على إسلام المسلم، والكلام يدور حول المسلم الذي ثبت إسلامه فلا يكفر إلا بيقين، أما من جهل التوحيد فلم يدخل في الإسلام أصلا وبيقين، ولا خلاف في هذا.

كان الرعيل الأول من الصحابة يعتقدون أنه لا عذر بالإكراه، ويُذكر هذا عن الأنبياء السابقين وأتباعهم، ثم إن الله رحمة بنا رخّص في الكفر تحت الإكراه بعد حادثة عمار بن ياسر رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ، ورفع القلم عن النائم والصبي والمجنون وزلة اللسان من شدة الفرح أي انعدام القصد، وقيس على هذا السكران والمغمى عليه والغضب الذي يفقد الصواب والرجل يتكلم كلمة بلغة لا يفهمها وغيرها.

إن الإسلام يفرض على أتباعه أن يتميزوا عن غيرهم، وهذه طبيعة كل الأديان في الحقيقة، فاعتقاد أحد الأتباع أن الناس إخوان لنا في ديننا لا يقره أي دين، ونحن في عصرنا لم نختلف في تكفير المسلم الواقع في الكفر فقط، بل هناك كم هائل من الناس ومن العلماء والفقهاء يعتقدون بأن للنصارى نبيهم ولنا نبينا وكل من اتبع نبيه دخل الجنة، ونسبة هؤلاء في ازدياد

واتساع فأخوة الوطنية والإنسانية مقدّمة ولا يمكن تجاهلها والقوانين التي تحكم المجتمع تفرض ذلك، وقبل أن نختلف في تكفير الكفار سبق إلى ذلك الإختلاف في الكفر نفسه، كم من الملايين لا يقرون بأن دعاء القبور شرك بالله وفي مقدمتهم علماء وزهاد، وكم من الملايين لا يقرون أو لم يسمعوا بأن إعطاء الحكم المطلق للشعب والإلتزام به أو التحاكم للمحاكم الدولية والإقرار بقوانينها إيمان بالطاغوت وكفر بالله وفي مقدمتهم علماء وزهاد.

إن الله عز وجل جمع البراءة من الشرك مع البراءة من المشركين، بل قدّم هذه على تلك في آيات عدة، وأوجب تكفير الفعل والفاعل معا، ثم إن قول الله تعالى: ﴿ قُلْ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلْكَـٰفِرُونَ ۝١ لَآ أَعْبُدُ مَا تَعْبُدُونَ ۝٢ ﴾[الكافرون:1-2]، ليس خاصا بنوع من الكافرين دون غيرهم، ومن قال بالتخصيص فعليه بالدليل أوّلا.

فمن لم يفرق لجهله بين الإسلام والكفر أو بين المسلم والكافر ليس بمسلم، ومن يريد أن يستثني كفر الردة فيقول: لعل من لم يكفر الكافر يرى أنه معذور بالإكراه أو الجنون أو عدم القصد أو غير ذلك من الموانع، نقول: متى كان الإستثناء ينفي الأصل والشذوذ ينفي القاعدة؟ نعم نحن لا نتفق في إسلام مسلم أو كفره إذا كنا نختلف حول حالته العقلية، وبالتالي فكلنا يعتقد فيه وفق ما وصله من معطيات ولا شيء في ذلك، فقد نشاهد مسلما ينحني أمام الضريح فنعتقد أنه كافر، ثم تتدخل معطيات أخرى حول ملابسات الواقعة تثبت أنه كان يختبيء خلفه فنعتقد بإسلامه، ويبدو أن الخلط يبلغ مداه عندما نشاهد بأم أعيننا أمة من الناس تأتي شتى الكفريات ثم نتكلم عن الموانع بحجة أنه قد يداخلهم جنون أو عدم قصد أو إكراه فلماذا لا نطبق هذا على النصارى إذن؟ أم أن هؤلاء لا بواكي لهم؟

إن من يقول أن عابد القبر مسلم كمن يقول أن عابد الصليب مسلم، وإن كان لهذا موانع كالإكراه والجنون وعدم القصد فكذلك لهذا موانع، ومن قال أن هذا مسلم أصلا أما ذاك فكافر أصلا نكون وإياه بحاجة إلى اتفاق حول تعريف الإسلام وهل يثبت عقد الإسلام بمجرد نطقك بالشهادتين وظنك بأنك مسلم أم بتحقيق التوحيد بمعناه ولوازمه؟

الأصل في الإنسان السلامة من الموانع ولا نفترضها إلا إذا حدثت، كما لم نختلف في رواد الحانات وجود موانع كعدم العلم بأنه يباع فيها الخمر أو الإكراه أو الجنون، فإن وجدناها في حالات العين لم نعاقب صاحبها، وإلا بقي على أصله وهو الإرادة والإختيار والعقل كعامة روادها، أما أن يقول أحد أن الأصل فيهم السلامة من الخمر فهذا غرضه تعطيل دين الله ، فكذلك إن عرفنا عن أحد بين جمهور المشركين الإسلام وعرفنا أن ما يأتيه من الكفر له مانع من موانع التكفير اعتقدنا في إسلامه.

الإمتناع عن تكفير الكافر كالإمتناع عن تكفير الكفر (أي اعتبار الفعل أو القول أو الإعتقاد كفرا بدين الله) وكلاهما قد يداخله شبهة الجهل أو التأويل، فإن جاز في هذا جاز في ذلك، وإن عذر في هذا عذر في ذلك.

والإختلاف في تكفير ابن عربي مثلا إن كان بسبب الإختلاف في حالته العقلية جائز لكن المشكلة أن من لا علاقة له بدين التوحيد وإن كان لا يقره على عقائده فإنه لا يكفره، وإن قال ما قال ولا يهتم بهذا ، وكيف يهتم والحرب على التكفير مستعرة أكثر من الحرب على الكفر الذي تفتح أبوابه على مصراعيها للجميع، ويجتهد العلماء لحماية ظهره من خطر التكفير ويعادون أهل التكفير أكثر من عداوتهم لأهل الكفر بل يؤاخونهم ويناصرونهم عليهم.

إن عدم تكفير الكافر يعني المؤخاة في الدين والمولاة و يترتب عليه أمور أخرى أيضا وهي المعاملة على أساس أنه مسلم في الزواج والصلاة ومطالبته بشرائع الإسلام كلها ومبايعته إن كان حاكما، وبعدها إقرأ على الإسلام السلام عقيدة وشريعة وقد وقع هذا.

الذين قالوا أن النصارى مؤمنون لا نسألهم إن كانوا مقرين بعقائد النصارى أو هل يعتقدون أنها غير مخالفة لعقائد الإسلام، إنهم ينكرونها لكنهم يخشون التكفير بزعمهم، مع أنهم لا يخشون الإعتقاد بإسلام الكفار.

وعدم تكفير الكافر كفر بذاته لا لأنه إقرار بالكفر، فهناك من ينكر عبادة القبور لكن يجعل الصلاة مانعا من التكفير، وممن يعتقد بهذا الكثير من (أصحاب الفضيلة) دعنا من العوام.

والكلام عن الجهل كعذر ما هو إلا غطاء لأننا نشاهد الكفر يوميا وعلى مر التاريخ ولا نسمع بتكفير الكافر فإما أنهم لا يقيمون الحجة التي يقولون أنها مرتبطة بالتكفير، وهذا واقع إذ لا نسمع دعوة إلى التوحيد إلا على استحياء، وإما أن الحجة قد لا تقوم أصلا، وهذا واقع لورود الشبهات على فاعلي الكفر وبالتالي فالأمر يبقى على ما هو عليه.

لا نضع قائمة فيها فلان وفلان بأسماء الكفار ونمتحن الناس بها، ولكن من عرف الإسلام من الكفر عرف حقيقة المسلمين والكفار، وكل من عرف الكفر عرف أن من يفعله كافر، ولا يمكن أن يجهل أن فعله كفر ما دام قد عرف الإسلام .

يقول:[تكفير المسلم أمر خطير ..وأسلمة الكافر أمر خطير أيضا ..مرتكب الكبائر مسلم ..ومرتكب نواقض الإسلام كافر ..من حكم بكفر الأول أخطأ ..ومن حكم بإسلام الثاني أخطأ ..

إن قلت دل على خطورة الأول حديث النبي صلى الله عليه وسلم: (أيما أمرئ قال لأخيه يا كافر فقد باء بها أحدهما، إن كان كما قال، وإلا رجعت عليه). رواه البخاري ومسلم. أقول دل على خطورة الثاني الإجماع الذي لا يشك فيه عاقل قال الشيخ محمد بن عبد الوهاب رحمه الله تعالى: (الناقض الثالث: من لم يكفر المشركين أو شك في كفرهم أو صحح مذهبهم كفر)... فإن قلت الثاني فيه تفصيل. أقول والأول فيه تفصيل أيضا].

أقول: تكفير المسلمين يقع بسبب الإعتقاد بأن المعصية مخرجة من الإسلام، وحتى بعض المباحات وأحيانا بعض البدع أو المآلات بإلزام المسلم بها لم يقصده، فمن يكفّر المسلمين بشيء من ذلك يعتبرهم مخالفين لأصل الدين خطأ، وهم لم يخالفوه.

وهذا لم يُنقص من أصل الدين، وإنما حقق التوحيد بكامله وزاد فيه ما ليس منه، والزيادة هنا لها حكمها وفق الملابسات والأسباب، فهناك المتأول وهو الأكثر، والذي تبقى له شبهات يتمسك بها لقلة فهمه وتَكلُّفه، فهذا مسلم.

أما الإعتقاد بإسلام من لم يأت بأصل الدين -كما نرى في واقع الناس - فيقع بسبب الجهل بأصل الإسلام الذي لا يصح إلا به، وأيضا بسبب عدم إيمانه بكونه أصلا للإسلام وعدم تحقيقه له، فهو إما أنه يفعل الشرك ذاته ويحسب نفسه مسلما، وإما أنه يتركه لكنه يعتقد أن فاعله مسلم، فلا يرى ترك الشرك أصلا لصحة الإسلام .فمن ساوى بين فرع من فروع الدين وبين أصله فقد زاد على الأصل وهذا غلو، وليس حاله كمن جعل أصل الإسلام كفرعه، وجعل ترك التوحيد كترك واجب من فروع الشريعة، وجعل فعل الشرك كشرب الخمر، وشتان شتان بينهما، لا يتشابهان إلا من الناحية النظرية بالمقابلة بين المعنيين: اعتقد بإسلام الكفار أو اعتقد بكفر المسلمين، فكلاهما لم يعرف حدود أصل الدين معرفة صحيحة، ولم يميّز بين المسلم والكافر تمييزا صحيحا، بينما الحقيقة تظهر في التفاصيل أنهما مختلفان تماما، ولذلك فحكم كلٍّ منهما مختلف عن الآخر.

ولو شبّهنا التوحيد بالنقاء والنظافة وشبهنا الشرك بالأوساخ، وهو تشبيه في محله، وكان لنا ثلاثة أثواب وسخة، فقدّمنا لكل شخص ثوبا، وطلبنا منه تنظيفه، أما أحدهم فتركه وسخا أو نظّف قليلا منه فقط، أما الآخر فنظفه جيدا حتى انعدم فيه الوسخ وصار نقيا، وأما الثالث فنظفه أيضا ثم بالغ في غسله حتى تغيّر لونه واندرس وشيُه وكاد يتمزق، فذلك مَثَل المشرك والموحد والموحد المبتدع، وهذان الأخيران كلاهما مسلم انعدم عنده الشرك.

فإن قيل أن هذا الذي محى الزخرفة ظنا بأنها وسخا، لم يحسن تحديد النظافة من الوسخ، نقول: هذا من الناحية النظرية، لكن الوسخ انتفى من ثوبه، وهذا هو المراد منه، وشتان بينه وبين من ظن أن الوسخ زخرفة.

فمن أدى الفريضة كاملة وأضاف بدعة ظانا بأنها فريضة وفرضها على الناس، يختلف عمن أنقص من الفريضة الحقيقية، وإن كان كلاهما لم يصب في تحديد الفريضة وضبط حدودها من الناحية المبدئية، لكن الخلاف في التطبيق، فأحدهما حقق المطلوب والآخر لم يحققه، وكلاهما جاهل، لكن شتان بين الجهلين.

القول بأن تكفير المسلم كالإعتقاد في إسلام الكافر وأنه مادام تكفير الخوارج للمسلمين لم يخرجهم من الإسلام وإنما هو كفر أصغر فكذلك الإعتقاد في إسلام الكافر كفر أصغر،نقول: هذا باطل ولو كان صحيحا لكان الإيمان بإسلام النصراني كفرا أصغر.

وإن قيل: النصراني كفّره الله بقوله:﴿لَّقَدْ كَفَرَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓاْ إِنَّ ٱللَّهَ ثَالِثُ ثَلَٰثَةٍ﴾ [المائدة: 73]

نقول: **هل يسع المسلم أن لا يكفّر النصارى إذا لم يصله النص بكفرهم مع علمه بحقيقة دينهم؟**

وهل يمكن أن يدخل النصراني في الإسلام وهو يعتقد أنه كان مؤمنا بالله؟

وهل كان الصحابة يجهلون ذلك قبل نزول مثل هذه الآيات؟

وهل سمعتم بمسلم جاء يسأل النبي ﷺ عن حكم من فعل كفرا أكبر؟

ثم ما القول فيمن لا يكفّر الهندوسي الذي ليس هناك نص فيه ذكر لكفره تحديدا لاسمه؟.

1- نتفق في أن من نظر في بعض النصوص فأدّاه ذلك إلى أن يخطىء فيكفّر المسلم أنه لا يكفر، ويعذر بموانع التكفير من جهل وتأويل وخطأ، ولا نقول أنه نقض أصل دينه، لأنه ظن بعض الأمور من أصل الدين كالصلاة مثلا، فظن أن تركها كفر مخرج من الملة لا كفرا أصغر، وكذلك من تأول في الإدمان على الخمر أو قتال المسلمين أو رفع السلاح عليهم أو غشّهم أو غير ذلك على أنها مخرجة من الملة لظاهر بعض الأحاديث، هذا فيمن يكفّر بالمعصية.

2- وأما من يكفّر بالطاعة ظنا بأنها كفر أكبر كتكفير الخوارج لعلي ومعاوية وأصحابهما لتحكيمهم الرجال مع أن الحَكَمين طُلِب منهما الحكم في إطار شرع الله لا الخروج عنه، وظن الخوارج أن هذا مخالف لقول الله تعالى: ﴿إِنِ ٱلْحُكْمُ إِلَّا لِلَّهِ﴾ [يوسف: 40]

ففي هذين الصنفين المسألة غير متعلقة بأصل الدين.

كما يكون تكفير المسلم كفرا مخرجا من الملة، ويتضمّن الصنفين الأوّلين اللذين سبق ذكرهما في حالة ما إذا قامت الحجة على صاحبه، فيصبح الأمر تكذيبا للنصوص، فيكفر بذلك التكذيب ثم يكفر لتكفيره المسلمين بشيء قامت الحجة عليه بأنه ليس كفرا، وهذا كذب وافتراء على الله، إذا انتفت الشبهات التي يتعلق بها ، وهذا نادر جدا لأن أصحابه يكونون عادة من أهل الإخلاص والغيرة على الدين ولكن يُؤتوْن من سوء الفهم.

3- أما من يكفّر المسلم لتوحيده وما هو مقر بأنه من الإسلام، كتكفير النصارى المسلمين لعدم إيمانهم بالتثليث وتكفير أهل وحدة الوجود للمسلمين بسبب تفريقهم بين الخالق والمخلوق، فهذا التكفير كفر مخرج من الملة، حتى وإن تأولوا وجهلوا، وهذا لم يأتوه حتى كفروا باعتقاداتهم الكفرية ذاتها، لا بسبب تكفير المسلمين فقط.

والصنف الأخير معنى قوله صريح بأن الإسلام كفر، أما الصنفان الأوّلان فبعيدان كل البعد عن هذا.

وهذا الصنف الأخير هو الذي يقاس عليه القول بإسلام المشركين الذي يعتقده الأغلبية من الناس اليوم علماء وعوام، **لكن من أين جاءهم هذا الإعتقاد؟** لقد جاء هذا من الجهل بالإسلام نفسه وعدم تحقيقه أصلا، وإلا لعلموا أن من لم يحقق أصل الدين فهو كافر، جاهلا أو عالما، فهم يعتقدون أن أصل الدين الذي يثبت به عقد الإسلام يتحقق بالتلفظ بالشهادتين والإعتقاد بوجود الله عز وجل والتصديق برسالة محمد ﷺ والإقرار إجمالا بالدين على الغيب دون علم ولا عمل بأصل الدين، وهذا كفر بذاته.

والخطأ عندما نأمر هذا بتكفير الكافر، أو نطبق عليه قاعدة من لم يكفّر الكافر فهو كافر، فهذه القاعدة تطبق على المسلم أصلا، والنبي ﷺ لم يكفّر أبا جهل أو غيره ثم طبق هذه القاعدة على سائر الكفّار، فالكلام عن فلان الذي يعتبر حركة حماس مسلمة بعيد عن الموضوعية، فهو يقول بإسلام الأمة بكاملها لقولها: لا إله إلا الله، ويعذر الناس بجهلهم بأصل الدين، ولو حقق أصل الدين لما بقي له أي إشكال، ولعَلِم أن حماس ليست سوى جزءا

من أمة، وهذه الأمة جزء من عالم يجهل دين الإسلام، كما كان عليه الحال زمن النبي ﷺ، هذا إذا أردنا تحقيق قواعد الإسلام العلمية كما هي، أما البناء على الواقع فصاحبه يفعل ما يشاء.

إن الإختلافات التي وقعت بين السلف في العقائد لا تعنينا اليوم، كخلافاتهم في تكفير المسلمين تأويلا أو عصيانا أو شحناء لأنهم لم ينقضوا أصل الدين، ويوم نتفق على معنى لا إله إلا الله ولوازمها كما اتفق عليها أهل السنة والخوارج والمعتزلة وغيرهم عندها يمكننا أن نختلف فيما اختلفوا فيه، وأن نعطي أمثلة من واقعهم ونسقطها على واقعنا، أما والحال كما نرى فإن الأمر بصراحة هو أشبه بإسقاط تلك الأمثلة على اختلافات البروتستانت والكاثوليك.

من جهل أن الشرك يخرج من الإسلام فهذا ليس بمسلم أصلا ولم يحقق أصل الدين ولا حاجة للكلام عن تكفيره للمشرك أو لا، ولا يشترط لتكفيره أن يقول بأن المسلم كافر بسبب توحيده، فالناس اليوم لا يكفرون فاعل الشرك منهم لعدم اعتقادهم بأنه شرك، فمنهم من يقول هو شرك أصغر أو مباح، ولا يشترط أن يقول أن الكفر توحيد والتوحيد كفر والمشرك هو المسلم ليكون كافرا، ولذلك يقولون: (أصل دينهم الإسلام وإنما تلبسوا ببعض مظاهر الشرك)، وهي معادلة غير منطقية البتة، مثل: (المسلم الكافر).

وشبهات وتصورات وقصور مثل هذا هو كفر بذاته لا يقوله مسلم، ولذلك لم يحدث يوم كان الناس يدركون معنى الإسلام، وهذا لا فرق فيه بين القول بإسلام أي فرد أو إسلام جماعة أو أمة من الناس، فالخوارج كفّروا جميع المسلمين بما لا يوجب الكفر ولم يكفروا.

ولا يقال أن الإعتقاد النظري بأن من عبد غير الله كافر يكفي لتحقيق أصل الدين أو أنه حد أدنى لتحقيق الإسلام، دون تطبيق ذلك ومعرفة معنى الكفر المطلوب تركه والتوحيد المطلوب اتباعه، وقد يكون في خلده معنى آخر للتوحيد والكفر كما هو عند النصارى واليهود وعبّاد القبور والمتبعين لشرائع الطاغوت، وبالتالي فالقول بأنهم يملكون ما سمي هنا بالأصل (وهو أن من عبد غير الله فهو كافر ومن عبد الله وحده فهو مؤمن) يجعل منهم جميعا مسلمين وإن أشركوا، لأن لديهم شبهات وتصورات وتأويلات حتى من الكتاب والسنة، فالتأويلات

الواردة في معنى الكفر مثل التأويلات الواردة في معنى الكافر، وكلها تأويلات في تنزيل الأحكام على الواقع.

إن الذي يعتقد بإسلام جاهل الإسلام ليس بمسلم، لجهله هو نفسه بالإسلام، فلوعرف الإسلام لعرف أن من حقق هذا هو المسلم وأنه كان قبل تحقيقه غير مسلم، وهذا لم يبينه النبي ﷺ للناس ولم يجادلوه فيه، ونجد هذا عند العامي إذا عرف التوحيد واقتنع به يقتنع مباشرة بأنه كان كافرا، فهو بفطرته ينطلق من الأصل لا من الموانع.

ونظير هذا في المقابل هو قول النصارى أن المسلم كافر بسبب جهله بعقيدتهم، لاعتقادهم أن عقيدتهم هي دين الله، فالجهل بحقيقة المسلم والكافر هنا ينبع من الجهل بحقيقة الإسلام والكفر.

أما من اعتقد بكفر مسلم لتركه الصلاة أو لفسقه فهذا لم ينقض أصل الدين، وإنما حققه كاملا وزاد عليه أشياء لا تنقضه، ولكنها ليست منه، فالفسق وترك الصلاة ليس من الإسلام حتى يقال أن من أخرج صاحبها من الإسلام كفر.

ونظير هذا هو من كفّر المسلم مستدلا بتركه الصلاة أو إدمانه على الخمر تأوّلا لقول النبي ﷺ: « الْعَهْدُ الَّذِى بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمُ الصَّلاَةُ فَمَنْ تَرَكَهَا فَقَدْ كَفَرَ » [1] أو قوله: « مُدْمِنُ الْخَمْرِ كَعَابِدِ الْوَثَنِ »[2].

فالتسوية المطلقة بين تكفير المسلم والإعتقاد في إسلام الكافر هي شبهة وليست تأصيلا، فمن جهل الإسلام واعتقد بإسلام الكافر ليس كمن حقق الإسلام واعتقد في كفر المسلم بالمعصية.

1- رواه أحمد والترمذي والبيهقي

2- رواه ابن أبي شيبة

يقول: [ثم إن تكفير المشركين يدخل في تفسير "لا إله إلا الله" بدلالة اللزوم، أي يلزم البراءة من المعبودات تكفير العابدين له، فقد يوجد شبهة عن شخص تجعله يتبرأ من العابدين ولا يكفرهم، فلا يقال عنه أنه لم يأت بمعنى "لا إله إلا الله"! ومن جعل كلمة التوحيد تتضمن تكفير المشركين فعليه الدليل، فاللغة والشرع يمنعان ذلك].

أقول وبالله التوفيق: هذا إقرار منك بأن تكفير المشركين يدخل في تفسير (لا إله إلا الله)، وهذا هو المراد سواء كان لزوما أو معنى، ونحن غير مأمورين بالتفريق بين المعنى واللازم، ولا بين الشرط والركن، ولكننا مأمورون بتحقيقهما معا وجوبا، لأن الشرط هو ما لا يتم المشروط إلا به، واللازم هو ما لا يتم الملزوم إلا به، فإذا انتفى اللازم "تكفير الكافرين" انتفى الملزوم "لا إله إلا الله"، ولا يتحقق الملزوم إلا بتحقق اللازم.

أصل الدين هو التوحيد معناه ولوازمه التي لا يقوم المعنى إلا بها، وليس أصل الدين هو معنى كلمة التوحيد المباشر فقط، أن لا معبود بحق إلا الله، فهناك مسائل بديهية مرتبطة بالمعنى، لا تدخل في المعنى المباشر الظاهر لكلمة "لا إله إلا الله"، الذي يدل على بطلان عبادة غير الله وعدم استحقاقه للعبادة.

والاعتقاد بأن المعبود العاقل الراضي كافر ليس من المعنى، ولكنه من لوازم المعنى، والإعتقاد بأن هذا الفعل كفر وذلك الفعل إسلام أمر بديهي أيضا، وهو من لوازم الشهادة لا من معناها.

وإذا كنت تعتبر أصل الدين هو المعنى المجرد وحده فمعناها أن يقول أحد: لا أعبد إلا الله، لكنه يبغض الإسلام والمسلمين ويحب الكفر والكافرين ويفضلهم عليهم، ولا تقل: هذا افتراض، فالرجل يتبع قولك.

مثال: أركان الصلاة منها تكبيرة الإحرام والسجود، وشروطها أو لوازمها التي لا تصح إلا بها منها الإسلام والطهارة، وهكذا فلا يصح حذف الشرط كما لا يصح حذف الركن، والشرط يلزم من انتفائه انتفاء المشروط، والركن كذلك، واللازم أو المقتضى كذلك، ولذلك

فالصلاة التي أمر الله بها هي أركان وشروط معا، ومن ترك شرطا منها فلم يصلّ، حتى وإن أدّاها بأركانها كاملة.

قيل: اللازم هو ما ترتب على أصل الدين وليس داخلا فيه.

أقول: حتى وإن سلمنا جدلا بصحة إخراج اللازم من أصل الدين، فيجب اعتبار اللازم لازما لا يصح الأصل إلا به مادام لازما، لكنه بعد أن أخرج اللازم من أصل الدين بحجة أنه ليس من معنى التوحيد جعل اللازم غير لازم، فأصبح مترتبا عن التوحيد دون لزوم، كسائر شرائع الدين الفرعية.

إن ما اصطُلح على تسميته بأصل الدين هو معنى التوحيد ولوازمه، وليس هناك لوازم لأصل الدين خارجة عنه، وإنما اللوازم لازمة للتوحيد، وأصل الدين يتضمن معنى التوحيد ولوازمه، ومن يُخرج اللوازم من أصل الدين فلم يفعل شيئا في الحقيقة ولم يحذفها، ولكن عليه أن يقر بأن اللازم لازم.

ولكنه لم يتوقف عند حد الخطأ النظري، وإنما توصل إلى إمكانية انتفاء اللازم وبقاء الأصل.

إننا نستعمل هذه المصطلحات والقواعد لأنها سلاح المخالف لنبين أنها لا تخالف عقيدة المسلم الحق، بل بالعكس هي أدلة عقلية لها، فالصحابة لم يكونوا يفرقون بين المعنى واللازم، ولو سئلوا ما أجابوا، فالناس في كل زمان يسألون: ما المطلوب منا لنكون مسلمين؟ ولم يعلمهم النبي ﷺ هذه المصطلحات والقواعد، وإنما آمنوا بسورة (الكافرون)، بل آمنوا بها قبل أن تنزل فلم تكن حكما شرعيا إبتدائيا، ولا دليل على كونهم كانوا يجهلوا حكم الكفار قبل نزولها، ولم تبلغ هذه السورة كل المسلمين لكنهم يحققون معناها، فالمسألة لا يجهلها المسلم أصلا فهي من أصل الدين.

يقول:[إن قالوا أن تكفير المشرك من أصل الدين.

1- أين الدليل من الكتاب والسنة.فأصل الدين بينه الله بيانا كافيا شافيا وهو (عبادة الله وحده لا شريك له والبراءة من كل معبود سواه).وهذا هو معنى لا إله إلا الله.فأين تكفير العاذر في تفسير كلمة التوحيد .؟!!

لم ولن تجدوا نصا من كتاب ولا سنة على تكفير العاذر، فهل فرط الله ـ حاشا لله ـ في بيان أصل الدين حتى لا يوجد نص محكم في بيانه !!].

أقول: الأدلة على أن تكفير المشرك من أصل الدين هي الأدلة على أن اجتناب الشرك من أصل الدين إن كنت تؤمن بأن اجتناب الشرك من أصل الدين، لأن النهي عن الشرك نهيٌ عن دين وأمرٌ بالدخول في دين آخر، يعني أنه ينفي الإسلام ويعني أن فاعله غير مسلم، فكيف توجب عليه أن يترك دين الشرك ويعتبر ذلك من أصل الدين، بينما هو يقول للمشركين: ديني ودينكم واحد، بدلا من: ﴿ لَكُمْ دِينُكُمْ وَلِيَ دِينِ﴾ ؟

ترى أن المسلم يمكنه القول جاهلا أن المشرك من أهل أصل الدين، فهو لا يعتقد أن الدخول في الإسلام يتحقق باجتناب الشرك بل بأشياء أخرى، فمتى أسلم؟ وتجيز التوبة من الكفر للشخص الذي يعتقد أنه كان مسلما قبل التوبة، وهذا شر ممن يجيز توبة شارب الخمر الذي يعتقد أنه ليس عاصيا.

أنت تعتقد أنهم مسلمون ابتداء ولا يكفرون حتى تقيم عليهم الحجة بوجوب تكفير الكافر، ومع بطلان معتقدك هذا فأنت لا تقيم عليهم الحجة ولا تكفّرهم بعد إقامتها، إما لعدم الإهتمام أو العجز العلمي عن إقامتها أو العجز عن تعميمها إلا على نسبة معينة من الناس، أو لأنه لا يحصل منهم التكذيب بالنص ولكن يتأولونه ويتمسكون بشبهات لا حصر لها تنفي التكذيب عنهم، وفي كل الأحوال سيبقون مسلمين عندك.

وهذا كحكاية تذرعهم بالعذر بالجهل وإقامة الحجة، فمهما استدللنا على بطلانه إلا أنهم يتمسكون به كخدعة ويكثرون الشبهات من حوله، وفي الحقيقة هم لا يلتزمون به رغم بطلانه، فلا يكفّرون الجاهل ولا العالم، ولا يهتمون بالدعوة لترك الشرك وإقامة الحجة لأن

أكثرهم يفعلونه أو يقتصرون على صورة منه دون أخرى، ومن يهتم بالدعوة منهم لا يكفّر من قامت عليه الحجة رغم بطلان هذا الشرط الذي يتسترون خلفه، فلم نسمع بشخص كفّروه بعد إقامة الحجة وتكذيبها، بل يعتبرونه مسلما سواء قبل الحجة أو بعدها.

تضليل المشركين والإعتقاد ببطلان دينهم وبغضه ومحبة الإسلام وعدم موالاتهم هل هي من أصل الدين أم مجرد شرائع فرعية؟ إن قال: من أصل الدين فما هو دليل ذلك؟ وإن قدم الدليل فسيجد أن التكفير مثلها، فإما أن جميعها شرائع فرعية وإما أنها من أصل الدين.

سورة الكافرون التي عرّفها النبي ﷺ بأنها: « بَرَاءَةٌ مِنَ الشِّرْكِ »[1]، أخرجتم منها بعضها وهو تكفير الكافرين بغير إذن من الله، وقلتم أن البراءة من الشرك تتحقق ممن يقول جاهلا للمشركين: (يا أيها المسلمون لا أعبد ما تعبدون، وأنا وإياكم على دين الإسلام).

والأنبياء عليهم السلام في قولهم لأقوامهم: ﴿ إِنَّا بُرَءَٰٓؤُاْ مِنكُمْ وَمِمَّا تَعْبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ كَفَرْنَا بِكُمْ ﴾، قد قدموا البراءة من العابد قبل المعبود وكفروا بهما، وأنتم ومن تجادلون عنهم تريدون أن تتبرأوا من مسلمين وتكفروا بمسلمين !فإما أنهم مسلمون لا يصح الكفر بهم والبراءة منهم لدينهم، وإما يجب الكفر بهم والبراءة منهم لأنهم كفار.

وقد نزلت بعد سنين من الدعوة، فإذا كان النبي ﷺ ينتظر نزول النص ليضيف شيئا إلى أصل الدين فهذا يستلزم أنه وصحابته كانوا يعتقدون بإسلام قريش قبل نزولها، وإن قلت أنهم كانوا يعتقدون بكفرهم قبل نزولها هي وغيرها فهذا يعني أنه معتقد لا يحتاج إلى نص، يفهمه كل البشر كما فهمه الحنفاء الموحدون قبل البعثة، أو أنهم كانوا مبتدعة أهلَ غلو مثلنا فكفّروا الكفار دون نص.

[1] – رواه أحمد والترمذي وأبو داود وغيرهم.

فيجب أن تقر أن الدليل على أن ترك دين الشرك من أصل الدين هو الدليل على أن تكفير المشرك من أصل الدين، وإلا فبيّن لنا متى تعلّم الصحابة تكفير الكافر وأنهم كانوا يجهلونه من قبل وهم مسلمون.

والإيمان بأن المشرك على دين الله يبطل القول بأن الشرك دين آخر، ويصبح معصية في إطار الإسلام كشرب الخمر، وإذا اجتنب الشرك على أساس أن اجتنابه من أصل الدين كيف يعتقد أنه كان من أهل أصل الدين قبل اجتنابه؟ ومن يعتقد بإسلام المشرك يعتقد أنه هو نفسه كان مسلما قبل أن يترك الشرك، فأين دليلك على صحة توبة كهذه؟ فلا ينتقل من دين إلى دين وهو يعتقد أنه كان مسلما على دين الله، المشكلة أننا وجدنا عوام الناس يفهمون هذا الأمر إذا عرفوا التوحيد أما الدعاة والعلماء فيشتبه عليهم، وهذا لأنهم انطلقوا من موانع التكفير مسبقا، قبل أن يحققوا التوحيد.

وإن قيل: لماذا لم يطلب الرسول ﷺ من المشركين الشهادة بالكفر على كل من خالف كلمة التوحيد؟

أقول: لماذا لم يطلب النبي ﷺ من المشركين بغض الكفر والكفار؟ ولماذا لم يطلب منهم الإعتقاد في إسلام المسلم؟ فلماذا تطرح هذا السؤال عن التكفير فقط؟ ولماذا لم يطلب منهم في كل مرة الإعتقاد بأن هذا الفعل كفر بالله وقد يطلب منهم مجرد الترك؟ أقول: لأنهم لم يجهلوا ذلك، أما اليوم فقد جهله حتى أهل العمائم.

إن عدم ذكر معنى ما من أصل الدين أثناء الدعوة لا يعني أنه أمر زائد عن الضرورة، وإنما يعني أنه غير مختلَف فيه، فلا داعي لذكره ما دام الجميع متفقا عليه، وإنما الدليل على عدم لزومه هو ورود النص بثبوت الإسلام لمن خالف فيه.

وكثيرة هي الأمور التي نتفق في أنها من معنى لا إله إلا الله، ولم يذكرها لعدم وجود الداعي إلى ذكرها، وكل من له أدنى اطلاع على السيرة النبوية يدرك هذا، فالكفر صوره متجددة لا تحصى، لكن البراءة منها مضمّنة في معنى التوحيد ولوازمه، وكل من أسلم فعلا عرفها .

وسؤالك هذا ينسحب حتى على تكفير الكفار الأصليين المنتسبين إلى غير ملة الإسلام كقريش فالنبي ﷺ لم يعلمهم هذا، فحجتك هي عدم ذكر التكفير تعميما وتعيينا لقوم النبي عَلَيۡهِ ٱلصَّلَاةُ وَٱلسَّلَامُ، وبهذا تنازلت حتى عن لزوم تكفير قريش قبل النص.

ولما دعا النبي ﷺ الناس لعبادة الله وحده وخلع ما دونه من الأنداد لم يكن يشرح لهم أن من لم يفعل هذا فليس بمسلم، فكانوا يفهمون هذا مباشرة دون تلقين، كما تدعو اليوم نصرانيا فيفهم مباشرة أنه ليس بمسلم حتى يتبع دين التوحيد، فالنبي ﷺ لم يكن يذكر كل اللوازم التي لا داعي لذكرها ما دام المدعوون ليس لهم فيها شبهة، فالدعوة دعوة إلى ما ينقص الناس، وليس عدم بسطها دليلا على عدم دخولها في أصل الدين، ولكن الدليل على عدم دخولها في أصل الدين إذا أظهروا له خلافها فسكت أو لم يكفّرهم.

انظر مثلا إلى الإلتزام الإجمالي بكل الشرائع والأخبار على الغيب قبل معرفتها الذي يدخل في معنى قوله: «وَيُؤْمِنُوا بِي وَبِمَا جِئْتُ بِهِ »[1] هذا لا يكون الإنسان مسلما حتى يحققه ولم يكن يذكره لكل الناس لأنه متقرر في أذهانهم مسبقا أن من يدخل في هذا الدين يقر إجمالا بكل ما سيؤمر به وما سينهى عنه وما سيخبر به، وشيء آخر جدير بالإهتمام هو أن الناس في ذلك الزمان لم يكونوا يفرقون بين الشعائر التعبدية والشرائع العامة التي تنظم المجتمع ، لم يكن العلمانيون قد لعبوا بعقولهم بعد، ولذلك تجد بعض النصارى العلمانيين عندما يعلنون عن الدخول في الإسلام يبقى مقررا في أذهانهم أن الإسلام لا يخالف العلمانية، وإنما هم يعتقدون أن المسيح بشر رسول ويصدقون بنبوة محمد ﷺ، فيتركون النصرانية دون العلمانية، لأن الدعاة لا يفقهون من الإسلام إلا هذا ولا من الكفر إلا هذا.

أما التفريق بين المسلم والكافر فقد بيّنه لمن أرادوا المزج بين الإسلام والكفر والمسلمين والكفار فقالوا: نعبد إلهك عاما وتعبد آلهتنا عاما، فنزلت: ﴿ قُلۡ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلۡكَـٰفِرُونَ ۝١ لَآ

1- رواه البخاري ومسلم

أَعۡبُدُ مَا تَعۡبُدُونَ ﴿٢﴾ وَلَآ أَنتُمۡ عَٰبِدُونَ مَآ أَعۡبُدُ ﴿٣﴾ وَلَآ أَنَا۠ عَابِدٞ مَّا عَبَدتُّمۡ ﴿٤﴾ وَلَآ أَنتُمۡ عَٰبِدُونَ مَآ أَعۡبُدُ ﴿٥﴾ لَكُمۡ دِينُكُمۡ وَلِيَ دِينِ ﴿٦﴾﴾ [الكافرون].

وبيّنه يوم كان يخوض الصراع مع أهل الكتاب الذين يدّعون أنهم على دين الله: ﴿ قَٰتِلُواْ ٱلَّذِينَ لَا يُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ وَلَا بِٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِ وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ وَلَا يَدِينُونَ دِينَ ٱلۡحَقِّ مِنَ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلۡكِتَٰبَ حَتَّىٰ يُعۡطُواْ ٱلۡجِزۡيَةَ عَن يَدٖ وَهُمۡ صَٰغِرُونَ ﴿٢٩﴾ وَقَالَتِ ٱلۡيَهُودُ عُزَيۡرٌ ٱبۡنُ ٱللَّهِ وَقَالَتِ ٱلنَّصَٰرَى ٱلۡمَسِيحُ ٱبۡنُ ٱللَّهِۖ ذَٰلِكَ قَوۡلُهُم بِأَفۡوَٰهِهِمۡۖ يُضَٰهِـُٔونَ قَوۡلَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ مِن قَبۡلُۚ قَٰتَلَهُمُ ٱللَّهُۖ أَنَّىٰ يُؤۡفَكُونَ ﴿٣٠﴾ ٱتَّخَذُوٓاْ أَحۡبَارَهُمۡ وَرُهۡبَٰنَهُمۡ أَرۡبَابٗا مِّن دُونِ ٱللَّهِ وَٱلۡمَسِيحَ ٱبۡنَ مَرۡيَمَ وَمَآ أُمِرُوٓاْ إِلَّا لِيَعۡبُدُوٓاْ إِلَٰهٗا وَٰحِدٗاۖ لَّآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَۚ سُبۡحَٰنَهُۥ عَمَّا يُشۡرِكُونَ ﴿٣١﴾﴾ [التوبة:29-31]، وقوله: ﴿لَّقَدۡ كَفَرَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓاْ إِنَّ ٱللَّهَ ثَالِثُ ثَلَٰثَةٖ ﴾ [المائدة: 73].

ولقد فهم الجميع ممن أسلم أو لم يسلم أن من عبد الله وحده فهو المسلم ومن أخلّ بهذا وعبد غيره فهو الكافر، فكما عرفوا صفة المسلم الأساسية عرفوا صفة غير المسلم الأساسية، ولذلك فلم يسَعْ أحدا جهلُ هذا وجهله هو جهل للإسلام.

أما اليوم فالدعاة يدعون الناس للصلاة والسنة ولذلك ظنوا أنهم مسلمون بصلاتهم على ما هم عليه من صور الكفر ولو دعوهم إلى التوحيد لميّزوا مباشرة المسلم من غير المسلم ولعرفوا أنهم لم يكونوا مسلمين، ولكن فاقد الشيء لا يعطيه.

وإذا دعوت العوام إلى التوحيد الحق تجد عندهم فهما عجيبا لم يفهمه حتى دعاتهم فيعترفون مباشرة بأنهم لم يكونوا مسلمين فهم لا يفلسفون الأمور حتى تخرج عن نطاقها ويلتبس الحق بالباطل.

وبسبب انطلاق الناس من قاعدة أن الأصل فيهم اليوم هو الإسلام لا تسمع أحدا يسأل: أين الدليل على أن من لم يكفر الكافر مسلم؟ لأن إسلامه ثابت عندهم دون حاجة إلى دليل، وهذه هي المشكلة.

فالجميع ينطلق في بحثه عن الإسلام من منطلق أنه مسلم يعيش في أمة مسلمة، فيتعلّم هذا (المسلم) المزعوم أن عبادة القبور شرك بالله ينفي الإسلام كما يتعلم أي سنّة من السنن، بل إن سنة إعفاء اللحية أبلغ أثرا عنده وقدرا من اجتناب الكفر، حيث تشكل فاصلا في حياته وفارقا بينه وبين الناس، ويتعلم أحيانا أن الحاكم كافر، ويتعلم أحيانا أن الإحتكام إلى شرائعه والتلقي منها خلاف ما أنزل الله كفر، ويتعلم أحيانا أن محاربة الإسلام كفر، ويتعلم أحيانا أن الإعتقاد بإسلام الكافر كفر.

وهذا كقول الأثبجي: [يا أهل الجهاد قد حققتم الكفر بالطاغوت حفتر وعابديه ، أما أن لكم أن تصرحوا بالكفر بطاغوت الشرعية وعابديه ، فهذه هي مرحلته فإياكم وتكرار الخطإ]

ويعتقد أن ما علمه من مكفرات كفر بعد إقامة الحجة وجاهله حكمها يبقى مسلما لتلفّظه بالشهادتين، وينطلق الجميع من أن جاهل التوحيد مسلم معذور بجهله، فإذا اقتنع بأن عابد القبر الجاهل كافر قال: لكن أتباع دين العلمانية معذورون بجهلهم حتى يثبت لي أنهم كفار، وإن تخلّص من هذا قال: لكن من لم يكفّرهم جهلا مسلم معذور حتى يثبت أنه كافر، وهكذا. وكل هذه المسائل يتعلمها بأدلتها طبعا وبعد جدال طويل، ولذلك يتصور أن النبي ﷺ وصحابته رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ قد تعلموها بطريقته تدريجيا بعد أن جاءهم الدليل ونزل الوحي مفصلا لها.

لكن الواقع أن المسلمين يومها قد عرفوا أصل الدين كلا متكاملا قبل أن يقرر الواحد منهم الدخول في الإسلام، ولا يستطيع أحد الإثبات بأنهم تلقوا مسائل أصل الدين متفرقة كما تلقيناها نحن في عصرنا هذا نتيجةً لظروفٍ تاريخيةٍ جعلت أصل الدين الذي يَثبت به عقد الإسلامِ يتفتّت ويُنسى وتكثُر حوله الشبهات.

وإن قيل: لا يعقل أن يدخل أحد في هذا الدين ويعتقد بأن ما يخالفه إسلام، نقول: وكذلك لا يعقل أن يدخل أحد في هذا الدين ويعتقد بأن من يخالفه مسلم.

وإن قيل: لم يذكر النبي ﷺ التكفير وإنما دعاهم لقول: لا إله إلا الله، نقول: كذلك لم يذكر الإعتقاد بكون عبادة غير الله كفرا، ولم يفصّل لهم معنى الطاغوت في كل مرة ومعنى

الكفر به، وإنما كل ذلك عرفوه، ولذلك لم يحدث جهله بين الصحابة، بخلاف الحال اليوم لما اكتفى العلماء بـ(قولوا: لا إله إلا الله)، ولو جهل الناس يومئذ ما جهله قومنا لدعاهم النبي ﷺ إلى المعنى كما فعل مع اليهود ولم يكتف بـ(قولوا: لا إله إلا الله) فقد كان يدعو لمخالفة الكفر واقعا لا نظريا فحسب.

قيل: لم يصرح النبي ﷺ لأي من الداخلين في الإسلام بوجوب الإقرار بأسلمة الموحدين كما ألزمهم بوجوب الإقرار بتوحيد الله وبرسالة نبيه ﷺ، فدل ذلك على أن الأصل هو الشهادتان، وأن اللوازم هو ما يترتب عليهما.

أقول: الكثير من معاني التوحيد لم يذكرها النبي ﷺ لقريش فضلا عن اللوازم، فيلزم من حجته هذه أن كل ما لم يذكره يسقط من أصل الدين، ومن ذلك وجوب التفريق بين الخالق والمخلوق خلافا لعقيدة وحدة الوجود، وقد يحتج بهذا أهل وحدة الوجود، ولم يذكر لهم وجوب حب الله ودينه ورسوله والمسلمين، ولم يذكر لهم وجوب بغض الكفر والكافرين، ولم يذكر لهم حتى أن دعاء غير الله كفر بالله، وإنما كان يطالبهم بعبادة الله وحده وخلع ما دونه من الأنداد، فهل يكفي هنا مجرد الترك مع الإعتقاد بكونها كفرا أصغر أو معصية أو مجرد الترك فقط مادام لم يذكر شيئا من ذلك؟

هذه أمثلة بنيتها على حجته: بما أن النبي ﷺ لم يذكر كذا أثناء دعوته فهو ليس من أصل الدين، ولو أراد حجة لقال: إن قوم النبي ﷺ خالفوه في هذه الأمور التي لم يذكرها وأقرهم على إسلامهم، إذ هي ليست من أصل الدين.

لأننا نطالب بدليل على كافر دخل في الإسلام وبقي يجهل أن عبادة الأصنام كفر أو يجهل أن التحاكم إلى الطاغوت كفر أو يجهل أن من اتبع دين محمد فهو على دين الله ومن اتبع غيره كافر بالله، أو بقي يحب الكفار ودينهم ويكره المسلمين ودينهم ويجهل هذا.

إن هذه الأمور لم ترد على ذهن أحد منهم حتى يدعوهم النبي ﷺ إليها، وكيف يتبعه وهو يكرهه ؟ وقد ورد أن الأعرابي يكون رسول الله أبغض إليه من أهل الأرض كلهم فما إن يسلم

حتى يصبح أحب إليه منهم أجمعين، دون أن يلقّن ذلك، وكيف يهاجر إلى المسلمين وهو يكرههم ويكره دينهم أو يعتقد بأنهم كافرون بدين الله، أو يقاتل الكفار على كفرهم وهو يعتقد أنهم مسلمون؟ كما يفعل قوم اليوم، يتكلم عن بغض الكفار ولا يتكلم عن بغض الكفر وتكفيره، **فكيف يمكن أن يبغض من يعتقد بإسلامه، ولا يعتقد أن فعله كفر؟**

نعم، كل ما يدخل في أصل الدين قد دعا النبي ﷺ الناس إليه من أول يوم إما تصريحا أو أنه يفهم من دعوته ضرورة، أو أن الناس كانوا مقرّين به لكونهم جبلوا عليه في فطرهم السليمة من الأهواء، وإن نزلت نصوص تشير إلى ذلك المعنى من بعد فهذا لا يعني أنه دون أصل الدين، أو أن الصحابة لم يعرفوه قبل نزولها، أو أنه لا يصح الإستدلال بها على أصل الدين.

هناك فرق بين أصل الدين وأدلته التي لا يعلمها عامة المسلمين، فمن خالفها يُستدَل عليه بها، وليس له الحق في القول أن المسلمين لم يعلموا هذه الأدلة وبالتالي فمدلولها ليس من أصل الدين، فهذا منطق سقيم.

فهناك فرق بين الإستدلال ومعرفة أصل الدين ابتداء، ولا يصح أن ننظر إلى هذا الإستدلال كمدخل وحيد لفهم التوحيد والدخول فيه، بينما حقق عامة المسلمين أصل الدين دون سماع أدلته التفصيلية.

. الإستدلال بتلك النصوص لا يعني أن معرفتها من أصل الدين، وحتى القرآن وآياته التي تتعلق بأصل الدين لا يلزم بلوغها لتحقيق أصل الدين.

. الإستدلال بتلك النصوص لا يعني أن معناها دون أصل الدين، فالمدلول معروف من أصل الدين قبل ورود النص، فيستدل على ما هو من أصل الدين بقول الله تعالى: ﴿ قُلْ إِنَّمَآ أَدْعُواْ رَبِّي وَلَآ أُشْرِكُ بِهِۦٓ أَحَدًا ۝٢٠﴾ [الجن: 20]، وقول النبي ﷺ: «الدُّعَاءُ هُوَ الْعِبَادَةُ»[1]،

1– رواه الترمذي وأبو داود

لكن حكم دعاء غير الله معروف قبل نزولها ويعرفها المسلم من أصل الدين وإن لم يقرأها، فمن خالف التوحيد في الدعاء نبين له الأدلة التفصيلية.

ولو كان المنطوق شرطا لبلغ كل رجل دخل في الإسلام، وإلا فيمكن لأيٍّ كان أن يقول: لم يبلغني النص، ومن ذلك شروط الشهادة مثلا، فلم يخالفها أحد محتجا بالجهل، فأنا لست بحاجة لمن يقنعني بأن محبة الدين وبغض الكفر من أصل الدين.

وسب الدين ناقض لأصل الدين ولا يعرف حكمه بالنص فقط، وإنما يعرفه المسلم بمقتضى إسلامه، فالمسلم وإن جهل النص الذي قد يكون منطوقا أو مستنبطا لا يمكنه أن يعتقد أن السب ليس بكفر؟

فالمسلمون أسلموا قبل قراءة القرآن، وليس من شروط الدخول في الإسلام الإطلاع على تلك النصوص، فقد يكون المنطوق ولا يعلمون به فوجوده مع عدمه سواء بالنسبة للداخل في الإسلام ولكنه دليل على من خالفه.

وفي الواقع لا يمكن تحديد نواقض أصل الدين في قائمة تفصيلية مضبوطة جامعة ومانعة، إلا إذا كان ذلك من باب تعليم الناس في ظرف معين ما نسوه وجهلوه، ولأن أهواء الناس يمكنها أن تخترع ما تشاء من بعد مما لا نتصوره الآن، ولكن كل ما تخترعه الأهواء يرجع بيانه لمعان سابقة في الكتاب والسنة، ولا يحق لأحد أن يتذرع بأنها ليست من أصل الدين لأنها ذكرت في نصوص متأخرة، فالمسلمون لم يعرفوها بالتدرج كما عرفها هو اليوم.

يقول: [تكفير المشرك إن كان من أصل الدين فيلزمكم أشياء: 1. التسلسل لأن العابد مشرك والعاذر مشرك وهكذا 2. لا يقبل فيه جهل ولا تأويل].

أقول: من المعلوم من دين الإسلام بالضرورة ابتداء أنه يجب معرفة الإسلام من الكفر والتفريق بين المسلم والكافر، طبقا لقول الله تعالى: ﴿ وَلَٰكِنِ ٱخۡتَلَفُواْ فَمِنۡهُم مَّنۡ ءَامَنَ وَمِنۡهُم مَّن كَفَرَۚ ﴾ [البقرة: 253]، وقوله: ﴿ فَإِنۡ ءَامَنُواْ بِمِثۡلِ مَآ ءَامَنتُم بِهِۦ فَقَدِ ٱهۡتَدَواْۖ وَّإِن تَوَلَّوۡاْ فَإِنَّمَا هُمۡ فِي شِقَاقٖۖ ﴾ [البقرة: 137] ، وغيرها من النصوص، ومن لم يفرق بينهما فما عرف

الإسلام ولا دخل فيه، فلا يمكن أن يقول من عرف دين الله أن الكافر على دين الله. وتكفير الكافر لم يستنبطه الفقهاء اجتهادا بقاعدة (من لم يكفّر الكافر فهو كافر، ولم ينزل حكمه يوم نزلت سورة (الكافرون) أو غيرها، بل عُرف المسلم من الكافر يوم نزل الوحي بدين التوحيد، فعندما يقول الله سبحانه وتعالى: هذا ديني الذي ارتضيته لكم، فيعني هذا أن من لم يدن به فهو على دين غيره، فلم يكن في الرعيل الأول من الصحابة من يجهل حكم المشركين بأنهم ليسوا مسلمين، سواء ادعوا اتباع إبراهيم أو موسى أو عيسى عليهم السلام، فلم يكن تكفير الكافر حكما شرعيا تفصيليا نزل بالتدرج مثل حكم الصلاة أو حكم الخمر، بحيث كان المسلمون قبل نزوله على خلافه.

وما نزلت سورة (الكافرون) إلا لمواجهة الكفار﴿ قُلْ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلْكَـٰفِرُونَ ۝١ ﴾ [الكافرون: 1]، ولم يقل: قل للمسلمين يكفّروا الكافرين، فنزلت لتأكيد التمييز بين المسلم والكافر وإظهاره والتصريح به للكافرين، عندما أرادوا الخلط بين أصحاب الملتين، فقالوا: نعبد إلهك عاما وتعبد إلهنا عاما، ونحن اليوم مطالبون أكثر بتأكيد هذا التميز بين الطائفتين، لشدة تشبثهم بالإسلام ظلما وزورا .

كل هذا يرد قول من قالوا أن التكفير حكم شرعي كسائر الأحكام وليس كل من لم يحكم بحكم الله فهو كافر، فهذا القول يخرج تكفير الفعل أيضا من أصل الدين .

وليس مناط تكفير من لم يكفّر الكافر هو التكذيب بالنص، فالمسألة مثل تصحيح المذهب باعتقاد صحة الكفر، فبمجرد معرفة المسلم بكفر الكافر يجب عليه الإيمان بأن ذلك الفعل أو الإعتقاد أو القول كفر والإيمان بأن صاحبه كافر، كنتيجة منطقية لمعرفته بالإسلام الذي يدين به، ولا يستلزم الأمر معرفة النص من الكتاب والسنة بأن هذا الفعل كفر، لأن هذا غير متحقق عند كافة المسلمين.

وإذا كان المسلم يعرف من الكتاب والسنة كفر بعض الطوائف بالتحديد كاليهود والنصارى وبعض الأعيان كفرعون وأبي لهب، فإنه لا يجد ذكرا للبوذيين والهندوس وعبّاد القبور

والعلمانيين، لكنه يعرف كفرهم بمجرد اطلاعه عليه، لأنه يملك العقيدة التي تملي عليه ذلك، والرصيد الذي يملكه كل مسلم .

إن الإعتقاد بإسلام رجل يستلزم الولاء، ولاء المسلم للمسلم، ولا يقال هنا أن هذا لازم المذهب، فولاية المسلم للمسلم لازمة مادام مقرا بإسلامه، وما كان من براء بين المسلم والمسلم فهو بسبب المعاصي والبدع غير المكفّرة، ولا يمكن لأحد أن يقول: إني بريء من مسلم كبراءتي من الكافر، ولذلك قال الله تعالى: ﴿ وَٱلْمُؤْمِنُونَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَآءُ بَعْضٍۢ﴾ [التوبة: 71] وقال: ﴿ إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُوا۟ بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ ﴾ [الحجرات: 10]، فرغم الشحناء والإقتتال كانوا إخوة بعضهم أولياء بعض.

ويترتب عن الإعتقاد بإسلام من ليس بمسلم تعطيل الشرائع وتحريفها، ووضعها في غير مواضعها، من بيعة وجهاد وصلاة وزواج وحدود وغيرها، لكن الإيمان بإسلام الكافر أخطر من ذلك كله، فهو تعطيل لعقيدة التوحيد كلها، وتمييع لأمته التي لا تقوم إلا بأن تكون بائنة من الأمم.

أما الولاء فلا يستلزم الإعتقاد بإسلام الولي، فقد يكفّره لكنه يواليه ويناصره، كما حدث زمن النبي ﷺ من طائفة من الناس الذين تولوا اليهود، وهم يعتقدون مع ذلك بكفرهم، فلم تكن لهم شبهة في التكفير، ولذلك نستنتج أن الإعتقاد بإسلام الكافر أخطر من موالاته.

أما التسلسل في التكفير حلقات عديدة فهو غير موجود في الواقع بين المسلمين، وقد وقع فيه المشركون في زماننا بسبب اعتقادهم بأن أمتهم مسلمة أصلا، وهذا لا يهمنا نحن كمسلمين ما دمنا نتفق في كفر الكفار، ولم نكن مسلمين حتى اتفقنا في ذلك.

وبما أن الكفر شائع بين هؤلاء المشركين فإنهم يختلفون في الإعتقاد بكفر أصحابه، لاعتقادهم بأن الإسلام يتحقق بترك الشرك وحده دون تكفير المشركين، أو حتى دون ترك الشرك، بهذه الطريقة:

(زيد) مشرك يجهل الإسلام، و(عمرو) يعتبره مسلما لاعتقاده بأن جاهل الإسلام مسلم.

فهل يوجد بين المسلمين أمثال (زيد) ؟ لا، بالطبع، لأنهم لم يدخلوا في الإسلام حتى حققوا البراءة من الشرك والمشركين مسبقا.

وهل يوجد بين المسلمين أمثال (عمرو) ؟ لا، لنفس السبب.

إذن أين السلسلة ؟

هل يمكن أن نختلف في كفر فرعون أو اليهود والنصارى؟ ثم نطرح السؤال: ما حكم من لم يكفّرهم؟ لا يُطرح هذا السؤال إطلاقا لأن ما قبله لم يقع ما دمنا مسلمين.

وإذا لم يعتقد المسلم بكفر الكافر فقد ارتد هذا المسلم، وإن وقع فإنه يقع لهوى في نفسه لا لجهله بالإسلام، وهذا لا يختلف المسلمون في ردته، ولذلك لا نجد ممن يقع في الحلقة الثانية وهي عدم تكفير الكافر من عرف الإسلام وحققه، فإن وقع فإنه يقع منه تعمدا، وإن كان متسترا تحت التأويل الباطل.

وإن كان لا يشترط إقامة الحجة وبلوغ النص لتكفير من كفر في الحلقة الأولى، لأنه من المفروض أنه لم يدخل في الإسلام حتى فهم معنى الكفر، فإنها لا تشترط فيمن بعده إن وُجد، فمن المفروض أنه لم يدخل في الإسلام حتى فهم معنى الكفر والكافر .

ولا يصح أن نتكلم هنا عن جهل الحال وجهل القصد والإختلاف في حقيقتهما، فهذا المانع يصح حتى في عدم تكفير الفعل والفاعل نفسه، لا فيمن بعده فقط، فهذا يرجع إلى اختلاف المعطيات المحكوم عليها لا بسبب جهل الحكم .

ولا يصح الخلط بين المانع الصحيح وموانع التكفير المبتدعة والباطلة التي تدل على أن صاحبها لم يفهم الإسلام، كمانع التقوى والعلم والصلاح، أو الجهل بأن ذات الكفر ينقض الإسلام، أو أن قول (لا إله إلا الله) والصلاة من موانع التكفير، فهذا يدل على أن هذا المشتبه عليه لم يدخل في الإسلام ولم يعرفه.

فهذه السلسلة تحدث كثيرا بين مشركي اليوم لعدم دخولهم في الإسلام، ولظنهم بأنهم مسلمون أصلا.

أما الكافر أصلا إذا لم يعتقد بكفر عابد القبر، فالقاعدة لا تطبق عليه لأنه كافر أصلا، فعدم تكفيره عابد القبر كفر إضافي في حقه، كقول الله تعالى: ﴿ إِنَّمَا ٱلنَّسِيٓءُ زِيَادَةٞ فِي ٱلۡكُفۡرِۖ يُضَلُّ بِهِ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ﴾ [التوبة: 37]، ولا نقول: من نسأ الأشهر الحرم من كفار العرب فهو كافر، نعم من الناحية النظرية هو كلام صحيح مبدئيا، لكنه بعيد عن الواقع، فلا يصح أن يحصر كفره في هذا النسيء مادام كافرا أصلا.

والذين يطالبون بدليل ابتداء على تكفير الكافر الثالث (بكر) هم مثل الذين يطالبون بدليل على كفر المتوقف، طلبا تعجيزيا، وهم يعلمون أن الناس زمن ﷺ لم يكن فيهم من يخالف في هذا لأنهم مسلمون، وأيضا لا يوجد دليل ابتدائي على كفر الكافر الثاني، وكل ما هنالك نصوص على كفر الكافر الأول،كقول الله تعالى: ﴿لَّقَدۡ كَفَرَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓاْ إِنَّ ٱللَّهَ ثَالِثُ ثَلَٰثَةٖۘ﴾ [المائدة: 73]، وهو فاعل الكفر ذاته لا من يعتقد بإسلامه، لأنه لم يكن موجودا.

لكن الذين يطالبون بدليل على التكفير لم يكلفوا أنفسهم الإتيان بدليل على إسلامه، قد يقولون: الأصل فيه الإسلام، فنقول :الحلقة الأولى وقع منها الكفر، وحلقات السلسلة تسحب بعضها، كل حلقة مرتبطة بالتي قبلها، ولذلك ما يأتي بعد الحلقة الأولى يرجع إليها فهي الأصل .

يبدأون السلسلة بحلقة بعيدة من حلقاتها لينزلوا إلى الأولى، وهو ترتيب خاطىء يراد به إضفاء الغموض عليها، فيصعب على الإنسان حينئذ أن يتصورها فضلا عن أن يحكم عليها، وإنما السلسلة تبدأ من حلقتها الأولى، فإن اتفقوا فيها فهِموا مباشرة حكم الحلقة التي بعدها، وانتفت من الوجود بين المسلمين لاتفاقهم على ما قبلها، لكن إن سوّل الشيطان للمسلم ذلك لا بد أن يكفر.

إذا اتفقنا في ردة (عمرو) الذي لم يكفّر الكافر (زيد)، فكيف يكون (بكر) مسلما وهو لم يكفّر الكافر(عمرو)؟ ألم يترك تكفير كافر اتفقنا في كفره؟ فالقاعدة تنتقل إليه مباشرة، وهكذا فكل

حلقة تتبع سابقتها، لكنها في النهاية غير موجودة بين المسلمين، وإنما الذين يثيرونها غالبا لم يدخلوا في الإسلام أصلا، بسبب عدم تحقيق عقيدة تكفير الكافر بصورة صحيحة.

وقد وقع هذا بسبب عقيدتهم الباطلة، وما بني على باطل فهو باطل، وهم يردون على بعضهم البعض، وكلهم يعتقدون في حقيقة الأمر أن الأصل في أمتهم الإسلام، حتى أولئك الذين يعتبرون جاهل التوحيد كافرا.

والبعض يريدون إبطال تكفير الكافر مطلقا، ولذلك أظهروا هذه السلسلة كعائق يستخفّون به الناس: إنكم ستقعون في هذه السلسلة بمجرد تكفيركم الكافر الأول، متجاهلين أمرا واضحا **وهو أن هذه السلسلة المزعومة لو كانت لازمة لكانت لازمة للأنبياء عليهم الصلاة والسلام وللصحابة رَضِيَٱللَّهُعَنۡهُمۡ، لا تلزمنا نحن فقط، وتلزم حتى من يكفّر اليهود والنصارى، فهل وقعتم في السلسلة بعد اتفاقكم على كفرهم؟**

لكن السلسلة ستفتح على مصراعيها وإن تستّرتم عليها، بعد أن آمن فريق منكم بأن اليهود والنصارى مؤمنون بالله ويدخلون الجنة، وهذا بسبب اختلاط عقيدة الإسلام في أذهانهم بعقائد الماسونية، وهذا البلاء لا يوجد بين المسلمين لأنهم متفقون في كفر اليهود والنصارى.

ولذلك عندما نعتقد في كفر هذه الأمة جملة وتفصيلا إطلاقا وتعيينا كفرا أصليا ونعتقد أن الأصل فيهم الكفر حتى يثبت العكس، مثلما نعتقد في اليهود والنصارى، عندها تُحَل المشكلة، وتظهر واضحة كل الوضوح، وبسيطة كل البساطة.

لكنهم لا يعتقدون في كفر الواحد من هذه الأمة حتى يظهر عليه الكفر قطعا ثم يختلفون في تكفيره، أما الذي لا يكفّره فإن عدم تكفيره راجع لجهله بالإسلام على أنه براءة من الشرك وأهله، فيطبقون عليه قاعدة (من لم يكفّر الكافر فهو كافر)، مثل قولهم: فلان لا يكفّر حركة حماس، وهو لم يدخل في الإسلام أصلا، وإنما تطبق القاعدة على المسلم إن وصل به اتباع الهوى إلى هذا الدرك، وهذا لا يختلف المسلمون في ردته إن كانوا مسلمين، رغم أننا لا نجده بينهم أصلا، لكن إن وجد فحكمه الكفر.

نحن لا نؤمن بالخرافة التي يروّجونها بأننا نكفّر الحكام لأنهم لا يحكمون بما أنزل الله، ثم ننزل إلى العلماء فنطبق عليهم تلك القاعدة، بما أنهم لم يكفّروا الحكام، ثم ننزل إلى عامة الشعب فنطبق عليهم تلك القاعدة، هذا غير مقبول في ديننا، فإن تكفير هذه الأمة هو كتكفير كل الأمم الكافرة من اليهود والنصارى وغيرهم، ولم يقل أحد أن الشعب الأمريكي كافر لأنه لم يكفّر رئيسه، فلا تطبق هذه القاعدة بين هؤلاء ولا هؤلاء.

إن النصارى اليوم إذا دخلوا في الإسلام اعتقدوا مباشرة في كفر أنفسهم قبل إسلامهم، دون حاجة إلى دليل، وهذا لم يجادل فيه عاقل، وكذلك الصحابة، ولذلك لم يطلبه منهم النبي ﷺ بخلاف أهل هذه الأمة المتمسحة بالإسلام.

إنه لا يدخل أحد في الإسلام ابتداء حتى يبرأ من الشرك وأهله فإن لم يفعل فلا يقال أنه لم يكفّر كافرا من الكفار، وهو بداية الإنحراف، فإن العلماء وضعوا القاعدة للمسلمين لا الكفار، لتطبق على المسلم أصلا، الذي ترك تكفير الكافر.

إذن فهذه السلسلة تهمّ هؤلاء المشركين، وتلزمهم هم، لأنهم يطبقونها على من لم يبرأ أصلا من الشرك، ممن يعتبرونه مسلما أصلا.

ولا نتكلم عن إنكار السلسلة، لأن الإنكار هو إنكار لوجودها، وهي تبدأ بمن لم يكفر الكافر الأول لا الثاني، فالقضية ليست بين من يقول بوجود السلسلة ومن ينكر وجودها، وإنما القضية هي حكم من في السلسلة إن وجدوا.

إن المعتزلة خاضوا فيما هو غير موجود وابتدعوا الكلام فيه، من الفريقين سواء من فسّقوا من في السلسلة أو من كفّروه، هذا هو وجه البدعة، لا تكفير من في السلسلة إذا وجدت، وليس عدم وجود نص في الكتاب والسنة عن حكم من في السلسلة، يعني أن تكفير أهلها بدعة، وأن الواجب القول بإسلامهم.

قال أبو الحسين الملطي المتوفي سنة 377 للهجرة في (التنبيه والرد على أهل الأهواء والبدع): (فأما الذي يكفر فيه معتزلة بغداد معتزلة البصرة فالقول في الشاك والشاك في الشاك ومعنى

ذلك أن معتزلة بغداد والبصرة وجميع أهل القبلة لا اختلاف بينهم أن من شك في كافر فهو كافر لأن الشاك في الكفر لا إيمان له لأنه لا يعرف كفرا من إيمان فليس بين الأمة كلها المعتزلة ومن دونهم خلاف أن الشاك في الكافر كافر ثم زاد معتزلة بغداد على معتزلة البصرة أن الشاك في الشاك والشاك في الشاك إلى الأبد إلى ما لا نهاية له كلهم كفار وسبيلهم سبيل الشاك الأول وقال معتزلة البصرة الشاك الأول كافر لأنه شك في الكفر والشاك الثاني الذي هو شاك في الشك ليس بكافر بل هو فاسق لأنه لم يشك في الكفر إنما شك في هذا الشاك أيكفر بشكه أم لا فليس سبيله في الكفر سبيل الشاك الأول وكذلك عندهم الشاك في الشاك والشاك في الشاك إلى ما لا نهاية له كلهم فساق إلا الشاك الأول فإنه كافر وقولهم أحسن من قول أهل بغداد).

ومصادر المعتزلة التي تبين حقيقة ما اختلفوا فيه وكفّروا به قد لا نجدها اليوم، وليس فيما نقله الملطي عنهم توضيح إن كانت القضية قضية كافر حقيقي كعابد الصنم.

فقد يكون كلام المعتزلة فيما يتعلق بتكفيرهم بما ليس بمكفّر من عقائد طوائفهم، فهو خلاف بين طائفتين معلومتين منهم كفّرت إحداهما الأخرى، كما ذكر الملطي، لا يمتد إلى سائر المسلمين، بما أنهم يعتبرونهم خارج نطاق المسألة، ولم يطبقوا عليهم قاعدة (من لم يكفر الكافر فهو كافر).

وعقائد المعتزلة الباطلة لا تستلزم التكفير فضلا عن تكفير من لم يكفّر مخالفها، فما بني على باطل فهو باطل، فكثيرا ما كانوا يعتبرون مسألة فلسفية خلافية بينهم كفرا، وما هي إلا هوس ووسواس، مثلهم مثل الخوارج وغيرهم، وقد يكفّرون بعضهم بها، وأحيانا لا يكفّرون بها بعضهم، وغاية ما وقعوا فيه هو التناقض لا الكفر.

وبغضّ النظر عن التفسيق الذي لا معنى لذكره هنا، فإنه أهون من التكفير إن كان مناطه عقائد المعتزلة، ولعل هذا هو الذي دعا الملطي لاستحسان قول من فسّق، وهذا مثل توقف الخوارج الضحاكية في مجهول الحال بين المسلمين، فهو أهون من تكفيره من طرف طوائف الخوارج الأخرى.

وقد يكون الخلاف لعدم تصور المسألة كونها خيالية، والحكم على الشيء فرع عن تصوره، إذ أنهم لم يختلفوا في حالة معينة واضحة وقعت بين المسلمين، فهذا لم يقع بينهم لأنهم متفقون سُنيّهم ومبتدعهم على أن المسلم يكفر إن شك في كفر الكافر الأول، بخلاف هذه الأمة اليوم.

وفي نقل الملطي عن معتزلة البصرة خلل ظاهر، إذ برروا تفسيق الكافر الثالث بكونه لم يشك في الكفر وإنما شك في الشاك، وهذا يصح في الكافر الثاني أيضا، فاستلزم الأمر إبطال قاعدة (من لم يكفّر الكافر فهو كافر)، لكنه ذكر من قبل أنهم متفقون عليها بمقتضى إسلامهم. كما أن تبرير الملطي كون الشك في الكافر شك في الكفر، وهو مما اتفقوا عليه جميعا بمقتضى إسلامهم، قد يتفلت منه أهل عصرنا بقولهم: نحن لم نشك في الكفر وإنما لا نكفّر فاعله لمانع يبتدعونه، وهو ما لم يكن موجودا في زمانهم.

كل هذا يثير غموضا حول حقيقة ما اختلفوا فيه يومئذ، ومحاولة القياس على مسائل عصرهم وإنزالها على معطيات عصرنا يكتنفه الكثير من المخاطر والتحريفات.

وعلى كل حال فاتفاقهم أو اختلافهم ليس دليلا شرعيا نقف عنده، فضلا عن أن نتخذ المعتزلة أو الملطي دليلا، إن اتضح بيقين خلافهم للدين.

ولا يصح القول بأن النبي ﷺ لم يذكر هذه السلسلة لكل واحد من الناس يوم كان يدعوهم إلى الإسلام، فالواقع أنه لم يذكر لهم حتى تكفير الكافر الأول، فهل كل ما لم يذكره باطل؟ وهل أن من لم يذكر لهم كفره فهو مسلم؟ بل لم يذكر لهم حتى كون الفعل كفرا، في أكثر الأحيان، وإنما كان يدعوهم إلى تركه، لكن لم يكن فيهم من يشتبه عليه فيظن أن الكفر الذي كان عليه مجرد ذنب لا يخرج من الإسلام، ولو قال هذا أحد لكان كافرا، وإن لم يسمع بالنص الذي يدل على أنه كفر، فترك الكفر يعني الإعتقاد بكونه كفرا بالله وكون فاعله كافرا، فرسول الله ﷺ كان يعيش واقعا يفهم ملابساته، ويعرف ما يفكر فيه أولئك الذين يخاطبهم.

كل ما في الأمر أنها لم تقع زمن النبي ﷺ، ولذلك لم يرد فيها نص، ولم يتكلم عنها السلف لنفس السبب، وكما قيل: يحدث للناس من أقضية بقدر ما أحدثوا من فجور، ولا يستنتج من

عدم كلامهم فيها أن أصحابها إن وُجدوا فهم مسلمون، وأن تكفيرهم ليس من أصل الدين، هذا استدلال غريب وفهم سطحي، لا يرقى حتى إلى مفهوم المخالفة، هل وجدتم دليلا قطعيا على أن من يأتي في السلسلة مسلم؟ فلماذا تجازفون بالدين؟

إن تكفير الكافر يرجع إلى تكفير الفعل الواقع، وتكفير فاعل هذا الكفر ومن يأتي بعده - إن وجد- لازمٌ لتكفير الفعل، ولذلك يعرفه كل من يدخل في الإسلام بكل بساطة، ولا يسمع بهذه السلسلة ولا يفكر فيها لأنها لا تعترضه أصلا.

هم يريدون أن يكون لكل رقم من هذه السلسلة التي توهموها دليل على كفره من الكتاب والسنة وإلا فهو مسلم، فهل القول بإسلام الثالث عليه دليل؟ هل هناك نص على أنه مسلم؟ أرادوا إنهاء السلسلة التي صدّقوا بكونها لازمة من لوازم تكفير الكفار بالقول بإسلام أهلها، ولو فكروا لعلموا أن تكفير أهلها هو الذي يحسمها من بدايتها، وإلا لأصبحت القضية خلافا في خلاف.

ألا ترون أن الدليل على كفر من يؤمن بإسلام الكافر الأول هو دليل على كفر من بعده إن وجد؟ لأن القضية قضية اعتقاد لا يختلف فيه المسلمون، فمن أقر بتكفير من لم يكفّر الكافر، ما هو دليله على إسلام من خالفه؟ أتُرى أن اعتقاده في كفر الكافر اجتهاد يعذر بالخطأ فيه؟ أم هو من أصل الدين، وصاحبه قد ترك أصل الدين؟

وليس الأصل في الناس أنهم يقولون بإسلام من في السلسلة حتى يتحتم علينا إقامة الحجة عليهم ليتركوا اعتقادهم ذاك، ولكنهم لم يفكروا فيها لأنها لم ترد على بالهم ولم يعاينوها، ولذلك لم يذكرها رسول الله ﷺ للناس، فلم يكن فيهم من خالف وقال أن أصحابها مسلمون، كما لم يذكر لهم حتى قاعدة من لم يكفّر الكافر وهو الحلقة الثانية، لا لأن صاحبها مسلم، بل لأنه لم يكن فيهم من يجادل في حكمه.

النبي ﷺ لم يكفّر أبا جهل ثم يقول لعامة قريش: من لم يكفّره فهو كافر، ويُعمل فيهم هذه القاعدة التي لا تطبق إلا على مسلم أصلا ثبت له أصل الإسلام ثم رفض تكفير الكافر الظاهر كفره، وهذا نادر جدا بين المسلمين.

لا يصح أن يقال لهذه الأمة التي لم تستقر لحد الآن على تعريف محدد للإسلام: كفّري الكافر، وهي تأتي نفس الكفر الذي أتى به هذا الكافر، فلا يكفر الناس والعلماء بسبب أنهم لم يكفّروا الحكام العلمانيين فقط، لكن لأنهم اتبعوهم في هذا النظام ولم يكفروا به فضلا عن أن يكفّروا أهله.

عندما تطبق هذه القاعدة في أمة كافرة أصلا -فضلا عن أن هذا التطبيق خاطىء- فإنك ستقع في إشكالات لا حصر لها ومنها وجود هذه السلسلة المزعومة، إذ أن الناس لم يتفقوا بعد على دين واحد صحيح، فهذا يقول: دعاء الأوثان شرك، والآخر لا يوافقه، وهذا يقول: اتباع شرع غير الله شرك، والآخر يخالفه وآخر لا يهتم بهذا ولا ذاك، والآخر يقول النصارى مؤمنون... وهذا يدل على أن هذه القاعدة لم توضَع لهذه الأمة التي لم تتفق على عقيدة واحدة.

بينما عندما اتفقنا على كفر فرعون مثلا لا تجد مثل هذه السلسلة اللامتناهية، وعندما اتبع الصحابة والمسلمون جميعا عقيدة واحدة لم تقع هذه السلسلة، وغاية ما تصل إليه مرة في الدهر لا تتعدى الحلقة الأولى من صاحب هوى يتفق المسلمون على ردته.

المشكلة نتجت ولن تنتهي بسبب الإعتقاد في إسلام المشركين، بحجة أن جهلهم بالإسلام يثبت لهم الإسلام، وهي معادلة لو عرضناها على عبدة الطوطم لضحكوا علينا، فالإسلام بسيط يفهمه أي عامي بلا تكلف أو تعقيد لكن بعيدا عن هذه الفلسفة الغريبة (جاهل الإسلام مسلم).

أرى أن الغاية في النهاية هي حذف التكفير نهائيا، ولا إسلام بلا تكفير للكفار وفق قواعد الإسلام، لا وفق ما يشتهيه ذلك الكافر، وإن لم يكن حذف التكفير غاية في نفوس الكثير اليوم

فإن الحال سيؤول إلى ذلك حتما، كيف وقد اجتمع على مناهضته السلطان والعلماء وبمدد قوي من القوى المتغلبة في العالم اليوم، قال ابن عثيمين: من أنت حتى تحكم على الناس بالكفر، بينما رأيناه يشرف على إشهار ما يسمى بإسلام جنود أمريكيين، لمجرد أن أقروا بربوبية الله عز وجل وبنبوة المسيح ومحمد عليهما الصلاة والسلام، أهذا الدين هو الإسلام الذي يتكلمون عنه؟

والقول بوجود السلسلة حتما يؤدي إلى منع التكفير مطلقا حتى نتجنب هذه السلسلة، تارة نسمع أن هذه القاعدة أجمع عليها العلماء، وتارة يقال: لم ترد في الكتاب والسنة ولو كانت من الدين لذكرها الله في كتابه، وهذا اضطراب يترك الحليم حيران، فما بالك بعامة الناس الذين يهوون الوضوح والبساطة، وهم محقّون في ذلك.

من لا يكفّر الكافر فهو كافر لاعتقاده بغير حكم الله وإن كان لشهوة أو محاباة أو عصبية، على أساس أنه يعلم حكمه بمقتضى دخوله في الإسلام، لا بالتدرج بعد الإطلاع على النصوص، فإن لم يعرفه بمقتضى إسلامه فهذا بحاجة إلى أن يدعى إلى الإسلام والدخول فيه، ولا يصح أن نعلمه هذه القاعدة قبل ذلك.

والمسلم حقا إن عُرض عليه أي فعل من أفعال الكفار يعرف أنه كفر وإن لم يَرد ذلك الفعل في القرآن والسنة أنه كفر، وإن رأى أي أمة تعبد شيئا لم يرد في القرآن والسنة لعلم أنهم كفار، وإن لم يرد ذكرهم على أنهم أمة كافرة تعيينا بالإسم، فإن كان ينتظر النص على أن القبوريين كفار فهذا ليس بمسلم لأنه لم يفرق بين التوحيد والشرك.

ولم يصل الإسفاف والجهل بالصحابة -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ- إلى درجة الإختلاف في كفر عبّاد الأصنام أو اليهود والنصارى حتى تنزل آيات تكفّر من لم يكفّر الكافر، وإنما كان الأمر بديهيا عندهم بحكم إسلامهم، فمن اتبع هذا الدين كان منهم ومن لم يتبعه فهو الكافر، وإن ذكرها التابعون في المسلم المتأول في خلق القرآن والساب للصحابة فكيف الحال لو رأوا من يعبد القبور ومن يتبع شريعة الطاغوت؟ لكن هذا الكفر ألفه الناس اليوم.

جمع وإعداد: العبد الفقير إلى الله
أبي الزبير الأنباري

مؤسسة الحنفاء لنشر التوحيد
2014/1435